


أَبْنَةُ (١) جَحْشٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتَمَّ لِيكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ نَعَمْ إِذَا كَثُرَ
 الْخُبْتُ (٢) **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يُفْتَحُ الرَّذْمُ رَذْمٌ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ (٣)
 هَذِهِ وَعَقْدٌ وَهَيْبٌ تِسْعِينَ .



كتاب الأحكام

(٤) قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ
حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَامَةَ بْنُ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ
 أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي ، وَمَنْ
 عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : أَلَا كَلُّكُمْ رَاعٍ
 وَكَلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، فَالْإِمَامُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ
 وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ
 زَوْجِهَا وَوَالِدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ
 عَنْهُ أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ **بَابُ الْأَمْرَاءِ** (٥) مِنْ
 قُرَيْشٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ بْنِ
 مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ بَلَغَ مُعَاوِيَةَ وَهُوَ (٦) عِنْدَهُ فِي وَقْفٍ مِنْ قُرَيْشٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 عَمْرِوٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قَهْطَانَ فَمَضَى فَقَامَ فَأَتَانِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ

(١) بَدَتْ
 (٢) الْخُبْتُ
 كذا ضبطه في اليونانية هنا
 وضبطه الفسطلاني الخبث
 بفتح الخاء والياء وكذا في
 بعض النسخ المتعددة بيدنا
 (٣) مِثْلُ . كذا
 بالضبطين في اليونانية
 (٤) **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ**
 (٥) الْأَمْرُ أَمْرُ قُرَيْشٍ
 (٦) وَهُمْ عِنْدَهُ

أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ يُحَدِّثُونَ ^(١) أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَا تُورَثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأُولَئِكَ جُهَالِكُمْ فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَهُهُ اللَّهُ ^(٢) عَلَى وَجْهِهِ مَا أَقَامُوا الدِّينَ * تَابَعَهُ مُعَيْمٌ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا حَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ قَالَ ابْنُ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَثْنَانِ** **بَابُ أَجْرِ مَنْ قَضَى بِالْحِكْمَةِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ** **حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبْدِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ قَيْسِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ ^(٣) آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَاكِهِ فِي الْحَقِّ وَآخَرَ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا** **بَابُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً** ^(٤) **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى ^(٥) عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنِ اسْتَعْمِلَ ^(٦) عَلَيْكُمْ عَبْدًا حَبَشِيًّا وَإِنِ اسْتَعْمِلَ ^(٧) عَلَيْكُمْ عَبْدًا حَبَشِيًّا كَانَ رَأْسُهُ زَيْبَةً** **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنِ الْجَمْدِيِّ عَنِ أَبِي رَجَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْوِيهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَكَرِهَهُ ^(٧) فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شَيْئًا فَيَمُوتُ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً** **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ ^(٨) مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ** **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ**

(١) يَتَحَدَّثُونَ

(٢) فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ
(٣) رَجُلٌ

هُوَ بِالرَّفْعِ فِي الذَّمِّ الَّتِي بَأَيْدِنَا تَعْمًا لِيُونَنِيَّةٍ وَكَذَا ضَبَطَهَا التَّسْطَلَانِي وَقَالَ فِي الْفَتْحِ رَجُلٌ بِالْجُرِّ وَيَجُوزُ الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ اهـ

(٤) مَعْصِيَةٌ هِيَ بِالنَّصْبِ فِي جَمِيعِ الْأَصُولِ

(٥) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ

(٦) وَإِنِ اسْتَعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدًا حَبَشِيًّا

(٧) يَكْرَهُهُ

(٨) أَوْ كَرِهَهُ

عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ الْيَسَنُ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي ؟ قَالُوا بَلَى ، قَالَ عَزَمْتُ (١) عَلَيْكُمْ لَمَا جَعَلْتُمْ حَطَبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا فَجَمَعُوا حَطَبًا فَأَوْقَدُوا (٢) فَلَمَّا هَمُّوا بِالْدُخُولِ فَقَامَ (٣) بِنَظَرٍ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنَ النَّارِ أَفَدَخَلُوهَا فَيَدْنَاهُمْ كَذَلِكَ إِذْ تَخَدَّتِ النَّارُ وَسَكَنَ غَضَبُهُ فَذُكِرَ (٤) لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ **بَابٌ** مَنْ لَمْ يَسْأَلِ الْإِمَارَةَ أَعَانَهُ (٥) اللَّهُ **حَدِيثٌ** حِجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ (٦) النَّبِيُّ ﷺ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ (٧) لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْئَلَةٍ وَكِلْتَا إِلَيْهَا ، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْئَلَةٍ أُعِنَتْ عَلَيْهَا ، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفَّرْ يَمِينَكَ (٨) وَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ **بَابٌ** مَنْ سَأَلَ الْإِمَارَةَ وَكِلَّ إِلَيْهَا **حَدِيثٌ** أَبُو مَعْنَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ لَا (٩) تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْئَلَةٍ وَكِلْتَا إِلَيْهَا ، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْئَلَةٍ أُعِنَتْ عَلَيْهَا ، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرْ عَنْ يَمِينِكَ **بَابٌ** مَا يُكْرَهُ مِنَ الْحَرِصِ عَلَى الْإِمَارَةِ **حَدِيثٌ** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ ، وَسَتَكُونُونَ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَانْعَمِ الْمَرْصُوعَةَ وَبُدِّسَتِ الْفَاطِمَةُ * وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ (١٠) عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ

(١) قَدْ عَزَمْتُ

(٢) فَأَوْقَدُوا نَارًا

(٣) فَقَامُوا

(٤) فَذُكِرَ

ضبط في الفرع بالبناء للجهول وليس مضبوطاً في اليونانية كذا في هامش الأصل

(٥) أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا

(٦) قَالَ لِي النَّبِيُّ

(٧) ابْنُ سَمُرَةَ

كذا في اليونانية من غير رقم عليه ولا تصحيح

(٨) عَنْ يَمِينِكَ

(٩) لَا تَسْأَلِهَا

(١٠) ابْنُ جَعْفَرٍ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلُهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو**
أَسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ
 ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ قَوْمِي فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ أَمْرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَقَالَ الْآخَرُ
 مِثْلَهُ فَقَالَ إِنَّا لَا نُؤْتَى هَذَا مِنْ سَأَلِهِ وَلَا مِنْ حَرَصِ عَلَيْهِ **بَابُ مَنْ اسْتُرِعِيَ**
 رَعِيَّةً فَلَمْ يَنْصَحْ **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ** عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ
 زَيْدٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا
 سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتُرِعَاهُ ^(١) اللَّهُ رَعِيَّةً
 فَلَمْ يَحْطُهَا بِنَصِيحَةٍ ^(٢) إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ**
 أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ قَالَ زَائِدَةٌ ذَكَرَتْ عَنْ هِشَامٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ أَتَيْتَنَا مَعْقِلَ بْنَ
 يَسَارٍ تَعُودُهُ فَدَخَلَ ^(٣) عُبَيْدُ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ أَحَدَّثْتُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٍ لَهُمْ إِلَّا حَرَّمَ
 اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ **بَابُ مَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَالِاسِطِيُّ**
 حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الْجَرِيرِيِّ عَنْ طَرِيفِ أَبِي تَمِيمَةَ قَالَ شَهِدْتُ صَفْوَانَ وَجُنْدَبًا وَأَصْحَابَهُ
 وَهُوَ يُوصِيهِمْ فَقَالُوا هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ سَمِعَ
 سَمِعَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ وَمَنْ ^(٤) يُشَاقِقِ يَشَقِقِ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالُوا
 أَوْصِنَا . فَقَالَ إِنَّ أَوَّلَ مَا يُنْتَنُ مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَأْكُلَ إِلَّا
 طَيِّبًا فَلْيَفْعَلْ ؛ وَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَحَالَ ^(٥) يَدْنُهُ وَيَبِينَ الْجَنَّةَ عَمِلَ ^(٦) كَفَهُ ^(٧)
 مِنْ دَمٍ أَهْرَاقَهُ فَلْيَفْعَلْ ، قُلْتُ لِأَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ مِنْ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 جُنْدَبُ؟ قَالَ نَعَمْ جُنْدَبُ **بَابُ الْقَضَاءِ وَالْفُتْيَا فِي الطَّرِيقِ ، وَقَضَى يَحْيَى بْنُ**
 يَعْمَرَ فِي الطَّرِيقِ ، وَقَضَى الشَّغْبِيُّ عَلَى بَابِ دَارِهِ **حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا**

(١) يَسْتُرِعِيهِ
 (٢) بِالنَّصِيحَةِ . وَقَوْلُهُ
 بِنَصِيحَةٍ كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ
 وَالَّذِي فِي فَتْحِ الْبَارِي
 يَنْصَحُوهُ بِضَمِّ الدُّوْنِ وَهَاءِ
 الضَّمِيرِ وَقَالَ كَذَا
 لِلْكَاتِبِ
 (٣) فَدَخَلَ عَلَيْنَا
 (٤) وَمَنْ يُشَاقِقِ يَشَقِقُ
 اللَّهُ عَلَيْهِ . كَذَا فِي النِّسْخِ
 الَّتِي بَأَيْدِنَا وَشَرَحَ
 الْقَسْطَلَانِيُّ فِي الْفَتْحِ أَنَّ
 رِوَايَةَ الْكَشْمِيرِيِّ وَمَنْ
 شَاقَّ شَقَّ بِلَفْظِ الْمَاضِي
 فِي الْعَلَمِينَ فَحَرَاهُ
 (٥) يَحْوَلُ
 (٦) مِلٌّ كَفَهُ
 (٧) كَفَى

جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ بَيْنَمَا أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ خَارِجَانِ مِنَ الْمَسْجِدِ فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا أَعَدَدْتُ لَهَا فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ (١)
 ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَعَدَدْتُ (٢) لَهَا كَبِيرَ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةَ وَلَا صَدَقَةَ وَلَا كُنِيَ (٣)
 أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، قَالَ أَنْتَ مَعَ مَنْ أُحْبِبْتَ **بَابُ مَا ذُكِرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ**
لَمْ يَكُنْ لَهُ بَوَابٌ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ (٤) أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا
 ثَابِتُ الْبُنَاتِيُّ عَنْ (٥) أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ لِأَبْرَأَةَ مِنْ أَهْلِ تَعْرِيفِينَ فُلَانَةٌ ؟ قَالَتْ
 نَعَمْ ، قَالَ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهَا وَهِيَ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ ، فَقَالَ اتَّقِي اللَّهَ وَأَصْبِرِي ،
 فَقَالَتْ إِيَّاكَ عَنِّي فَإِنَّكَ خَلَوُ مِنْ مِصْبِيبِي قَالَ فَجَاوَزَهَا وَمَضَى فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ فَقَالَ
 مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ مَا عَرَفْتُهُ قَالَ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَجَاءَتْ إِلَى
 بَابِهِ فَلَمْ تَجِدْ عَلَيْهِ بَوَابًا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا عَرَفْتُكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ
 الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ (٦) **بَابُ الْحَاكِمِ يَحْكُمُ بِالْقَتْلِ عَلَى مَنْ وَجِبَ عَلَيْهِ**
دُونَ الْإِمَامِ الَّذِي فَوْقَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الذَّهَلِيُّ حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ مُحَمَّدٌ (٧)
 حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسِ (٨) أَنَّ قَبْسَ بْنَ سَعْدٍ كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ
 ﷺ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشَّرْطِ مِنَ الْأَمِيرِ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى** (٩) عَنْ
 قُرَّةَ (١٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ
 وَأَتْبَعَهُ بِمُعَاذٍ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ**
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ رَجُلًا اسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ ، فَأَتَى
 مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَهُوَ عِنْدَ أَبِي مُوسَى ، فَقَالَ مَا لِهَذَا ؟ قَالَ اسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ ، قَالَ لَا
 أَجْلِسُ حَتَّى أَقْتُلَهُ فَضَاءَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ﷺ **بَابُ هَلْ يَقْضِي الْحَاكِمُ** (١١) أَوْ

- (١) قَدِ اسْتَكَانَ
- (٢) مَا أَعَدَدْتُ
- (٣) وَالْكَنَى
- (٤) إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا
- (٥) قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ
- (٦) أَوَّلِ الصَّدْمَةِ
- (٧) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي
- (٨) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ إِنَّ قَبْسَ
- (٩) يَحْيَى هُوَ الْقَطَّانُ
- (١٠) عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ
- (١١) النَّاضِي

يُفْتِي وَهُوَ غَضَبَانُ **حَدَّثَنَا** آدَمُ **حَدَّثَنَا** شُعْبَةُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ سَمِعْتُ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ابْنِهِ وَكَانَ بِسِجِسْتَانَ بَأَنَّ
لَا تَقْضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضَبَانُ فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا يَقْضِيَنَّ حَكْمٌ
بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ
ابْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَا تَأْخُرُ عَن صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ
فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فِيهَا قَالَ فَارَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ
يَوْمَئِذٍ ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا (٢) النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفَرِّينَ فَأَيْتُكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلَمْ يُوجِزْ
فَإِنَّ فِيهِمْ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَّةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكِرْمَانِيُّ
حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ **حَدَّثَنَا** يُونُسُ قَالَ (٣) مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنِي بِسَأَلِهِ أَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَتَغَيَّظَ فِيهِ (٤)
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ إِيْرَاجِعِيهَا ثُمَّ لِيْمِسِيكُهَا حَتَّى تَطْهَرِي ثُمَّ تَحِيضُ فَتَطْهَرِي فَإِنَّ
بَدَأَ لَهَا أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيَطْلُقْهَا **بَابُ** مَنْ رَأَى لِلْقَاضِي أَنْ يَحْكُمَ بِعِلْمِهِ فِي أَمْرِ
النَّاسِ إِذَا لَمْ يَخْفِ الظُّنُونُ وَالثَّمَمَةُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِهِنْدٍ خُدْي مَاتِكُفِيكَ وَوَلَدُكَ
بِالْمَعْرُوفِ ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ أَمْرٌ مَشْهُورٌ (٥) **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ
الرُّهْرِيِّ **حَدَّثَنِي** (٦) عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُثَيْبَةَ بْنِ
رَبِيعَةَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلٌ خِبَاءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ
يَذُلُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ وَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلٌ خِبَاءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ
يَعْرِضُوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ ثُمَّ قَالَتْ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ ، فَهَلْ عَلَى مَنْ حَرَجَ
أَنْ أُطْعِمَ الَّذِي (٧) لَهُ عِيَانَا ؟ قَالَ لَهَا لَا حَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تُطْعِمِيهِمْ مِنْ مَعْرُوفٍ

(١) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

(٢) أَيُّهَا

(٣) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ هُوَ

الرُّهْرِيُّ

(٤) عَلَيْهِ

(٥) أَمْرٌ مَشْهُورٌ

(٦) قَالَ أَخْبَرَنِي

(٧) مِنَ الَّذِي

بابُ الشَّهَادَةِ عَلَى الْخَطِّ الْمَخْتُومِ (١) وَمَا يَجُوزُ مِنْ ذَلِكَ وَمَا يَضِيقُ عَلَيْهِمْ (٢)

وَكِتَابِ الْحَاكِمِ إِلَى عَامِلِهِ وَالْقَاضِي إِلَى الْقَاضِي * وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ كِتَابُ الْحَاكِمِ جَائِزٌ إِلَّا فِي الْحُدُودِ ثُمَّ قَالَ إِنْ كَانَ الْقَتْلُ خَطَأً فَهُوَ جَائِزٌ لِأَنَّ هَذَا مَا لَمْ يَرْتُمِهِ وَإِنَّمَا

صَارَ مَا لَا بَعْدَ أَنْ ثَبَتَ (٣) الْقَتْلُ فَالْخَطُّ وَالْعَمْدُ وَاحِدٌ ، وَقَدْ كَتَبَ عُمَرُ إِلَى عَامِلِهِ

فِي (٤) الْحُدُودِ ، وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي سِنِّ كَسْرَتِ ، وَقَالَ إِزْرَهِيمُ كِتَابُ

الْقَاضِي إِلَى الْقَاضِي جَائِزٌ إِذَا عَرَفَ الْكِتَابَ وَالْحَاتِمَ وَكَانَ الشَّعْبِيُّ يُجِيزُ الْكِتَابَ

الْمَخْتُومَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْقَاضِي ، وَيُرْوَى عَنْ أَبِي عُمَرَ نَحْوُهُ ، وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ

الْكَرِيمِ الثَّقَفِيُّ شَهِدْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ يَعْلَى قَاضِيَ الْبَصْرَةِ وَإِيَّاسَ بْنَ مُعَاوِيَةَ

وَالْحَسَنَ وَثُمَّامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ وَبِلَالَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُرَيْدَةَ

الْأَسْلَمِيَّ وَعَامِرَ بْنَ عَبِيدَةَ (٥) وَعَبَّادَ بْنَ مَنْصُورٍ يُجِيزُونَ كِتَابَ الْقَضَاةِ بِغَيْرِ مَحْضَرٍ

مِنَ الشُّهُودِ (٦) فَإِنْ قَالَ الَّذِي جِيءَ عَلَيْهِ بِالْكِتَابِ إِنَّهُ زُورٌ ، قِيلَ لَهُ أَذْهَبَ

فَالْتَمِسِ الْخُرْجَ مِنْ ذَلِكَ ، وَأَوَّلُ مَنْ سَأَلَ عَلَى كِتَابِ الْقَاضِي الْبَيْتَةَ أَبُو لَيْثٍ

وَسَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ * وَقَالَ لَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبِيدَةُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ جِئْتُ بِكِتَابٍ

مِنَ مُوسَى بْنِ أَنَسِ قَاضِي الْبَصْرَةِ وَأَقَمْتُ عِنْدَهُ الْبَيْتَةَ أَنْ لِي عِنْدَ فُلَانٍ كَذَا وَكَذَا

وَهُوَ بِالْكَوْفَةِ وَجِئْتُ (٧) بِهِ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَأَجَارَهُ ، وَكَرِهَ الْحَسَنُ وَأَبُو

قِلَابَةَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَى وَصِيَّةٍ حَتَّى يَعْلَمَ مَا فِيهَا لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ فِيهَا جَوْرًا ، وَقَدْ

كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَهْلِ خَيْبَرَ إِذَا أَنْ يَدْعُوا صَاحِبِكُمْ ، وَإِنَّمَا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي شَهَادَةِ (٨) عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ وَرَاءِ السُّنْبِ إِنْ عَرَفْتَهَا فَاشْهَدِي وَإِلَّا فَلَا

تَشْهَدِي حَدَّثَنِي (٩) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قَالُوا إِنَّهُمْ لَا يَقْرَأُونَ

(١) الْمُخْتَمُومِ

(٢) عَلَيْهِ

(٣) عَلَيْهِمْ فِيهِ

(٤) يَشْهَدْتُ

(٥) فِي الْجَارُودِ

(٦) عَبِيدَةَ

كذا هو في اليونانية مصححاً عليه تصحيحين وفي الفتح ما لصه وعامر بن عبدة هو بفتح اللوحدة وقبل بسكونها وقبل فيه أيضاً عبدة ام

(٧) مِنَ الشُّهُودِ

(٨) جِئْتُ

(٩) فِي الشَّهَادَةِ

(١٠) حَدَّثَنَا

كِتَابًا إِلَّا خَتَمُوا فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَيَسِيهِ
 وَنَقَشَهُ (١) مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ **بَابُ** مَتَى يَسْتَوْجِبُ الرَّجُلُ الْقَضَاءَ ، وَقَالَ الْحَسَنُ
 أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْحُكَّامِ أَنْ لَا يَتَّبِعُوا الْهَوَى ، وَلَا يَخْشَوْا النَّاسَ ، وَلَا يَشْتَرُوا (٢)
 بِآيَاتِي (٣) ثَمَّنَا قَلِيلًا ، ثُمَّ قَرَأَ : يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَأَحْكُمْ
 بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ
 سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ، وَقَرَأَ : إِنَّا أَنْزَلْنَا النُّورَ
 فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يُحْكَمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّابِّانِيُّونَ وَالْأَحْبَابُ
 بِمَا اسْتُحْفِظُوا اسْتُدْعُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ، فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ
 وَأَخْشَوْنَ اللَّهَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَّنًا قَلِيلًا (٤) وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ
 هُمُ الْكَافِرُونَ (٥) وَقَرَأَ : وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَمٌّ
 الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ، فَخِذْ
 سُلَيْمَانَ وَلَمْ يَلْمُ دَاوُدَ ، وَلَوْلَا مَا ذَكَرَ اللَّهُ مِنْ آيَةٍ هُدَيْنَ لَرَأَيْتُ (٦) أَنَّ الْقَضَاةَ
 هَلَكُوا فَإِنَّهُ أُنزِلَ عَلَيَّ هَذَا بِعِلْمِهِ وَعَدَرَ هَذَا بِأَجْنَاهِدِهِ ، وَقَالَ مُرَاحِمُ بْنُ زُفَرٍ قَالَ
 لَنَا مُعَمَّرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ تَمَسُّ إِذَا أَخْطَأَ الْقَاضِي مِنْهُنَّ خَصْلَةً (٧) كَانَتْ فِيهِ وَصْنَةٌ
 أَنْ يَكُونَ فِيهَا (٨) حَلِيمًا عَفِيفًا صَدِيقًا عَالِمًا سَوِيًّا عَنِ الْعِلْمِ **بَابُ** رِزْقِ
 الْحُكَّامِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا ، وَكَانَ شُرَيْحُ الْقَاضِي يَأْخُذُ عَلَى الْقَضَاءِ أَجْرًا ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ
 يَا كَلْبُ الْوَصِيِّ بِقَدْرِ عَمَلَتِهِ وَأَكَلُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ **هَذَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَ تَابِ شُعَيْبُ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَ فِي السَّائِبِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَخْتِ نَمِرٍ أَنَّ حُوَيْطِبَ بْنَ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ
 أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّمْعَانِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى مُعَمَّرٍ فِي خِلَافَتِهِ فَقَالَ لَهُ مُعَمَّرُ
 أَلَمْ أُحَدِّثْ أَنَّكَ تَلِي مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ أَعْمَالَ فَإِذَا أُعْطِيتِ الْعُمَالَةَ كَرِهْتَهَا فَقُلْتُ

(١) وَنَقَشَهُ
 (٢) وَلَا يَشْتَرُوا هُو
 هكذا بالناء والياء في
 نسخة عبد الله بن سالم
 (٣) بِآيَاتِهِ
 (٤) إِلَى قَوْلِهِ
 (٥) بِمَا اسْتُحْفِظُوا
 اسْتُدْعُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ
 (٦) كَرُوَيْتُ
 كذا هو مضبوط بتشديد
 الهمزة في الفرع الذي بيدينا
 تبعاً لليونانية وكذا ضبطه
 القسطلاني
 (٧) خِطَّةٌ كَانَتْ . خِصْلَةٌ
 كان
 (٨) هَذَا

بَلَى فَقَالَ مُعْمَرٌ مَا (١) تُرِيدُ إِلَيَّ ذَلِكَ قُلْتُ (٢) إِنَّ لِي أَفْرَاسًا وَأَعْبُدًا (٣) وَأَنَا بَخِيرٌ وَأُرِيدُ
 أَنْ تَكُونَ عُمَا لِي صَدَقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ قَالَ مُعْمَرٌ لَا تَفْعَلْ فَإِنِّي كُنْتُ أُرَدْتُ الَّذِي أُرَدْتُ
 فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي حَتَّى أُعْطَانِي مَرَّةً
 مَالًا ، فَقُلْتُ أُعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقَالَ (٤) النَّبِيُّ ﷺ خُذْهُ فْتَمَوَلْهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ فَمَا
 جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ تَخُذُهُ وَإِلَّا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ ، وَعَنْ
 الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعْمَرَ قَالَ سَمِعْتُ مُعْمَرَ (٥) يَقُولُ
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي حَتَّى أُعْطَانِي مَرَّةً مَالًا فَقُلْتُ
 أُعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ خُذْهُ فْتَمَوَلْهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ فَمَا جَاءَكَ مِنْ
 هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ تَخُذُهُ وَمَالًا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ **بَابُ** مَنْ
 قَضَى وَلَا عَنَ فِي الْمَسْجِدِ ، وَلَا عَنَ مُعْمَرٌ عِنْدَ مَنبَرِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَضَى شَرْحُ وَالشَّعْبِيُّ وَيَحْيَى
 ابْنُ يَعْمَرَ فِي الْمَسْجِدِ ، وَقَضَى مَرْوَانَ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بِالْيَمِينِ عِنْدَ (٦) الْمُنْبَرِ ، وَكَانَ
 الْحَسَنُ وَرُزْرَارَةُ بْنُ أَوْفَى يَقْضِيَانِ فِي الرَّحْبَةِ (٧) خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ شَهِدْتُ الْمُتَلَاعِهَيْنِ وَأَنَا ابْنُ
 تَمَسَّ عَشْرَةَ (٨) فُرُقٍ بَيْنَهُمَا حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ
 أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَهْلِ أَخِي ابْنِ سَاعِدَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى
 النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَلَاعَعْنَا فِي الْمَسْجِدِ
 وَأَنَا شَاهِدٌ **بَابُ** مَنْ حَكَمَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى إِذَا آتَى عَلَى حَدِّ أَمْرٍ أَنْ يُخْرَجَ
 مِنَ الْمَسْجِدِ فَيَتَأَمَّرُ ، وَقَالَ مُعْمَرٌ أَخْرَجَاهُ مِنَ الْمَسْجِدِ (٩) ، وَيُذَكَّرُ عَنْ عَلِيٍّ نَحْوُهُ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي (١٠) اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
 وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ آتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ

(١) قَمَا تُرِيدُ

(٢) فَقُلْتُ

(٣) وَأَعْبُدًا

(٤) قَالَ لَهُ

(٥) مُعْمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ

(٦) عَلَى الْمُنْبَرِ

(٧) فِي الرَّحْبَةِ . هِيَ فِي

بعض النسخ المعتمدة بيدنا
 بفتح الحاء وفي بعضها بالسكون
 ولم تضبط في اليونانية وضبطها
 في الفتح بالفتح وقال إن الرحبة
 بسكون الحاء اسم لمدينة
 والذي يظهر من مجموع هذه
 الآثار أن المراد بالرحبة هنا
 رحبة المسجد اه

(٨) تَمَسَّ عَشْرَةَ سَنَةً

وَفُرُقٍ

(٩) وَصَرَفَهُ

(١٠) حَدَّثَنَا

فَتَادَاهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَيْتٌ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعًا قَالَ
 أَيْكَ جُنُونَ؟ قَالَ لَا ، قَالَ أَذْهَبُوا بِهِ فَأَرْجُوهُ ، قَالَ أَبُو شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ
 جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ فِي مَن رَجَّهَهُ بِالْمُصَلَّى ، رَوَاهُ يُونُسُ وَمَعْمَرُ وَأَبْنُ جُرَيْجٍ عَنِ
 الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجْمِ **بَابُ** مَوْعِظَةِ الْأِمَامِ
 لِلْخُصُومِ **حَدِيثٌ** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْبِ
 ابْنِهِ ^(١) أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ
 وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنُ بِمُحِبَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَنْصِي
 نَحْوَ ^(٢) مَا أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ ^(٣) أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ
 قِطْعَةً مِنَ النَّارِ **بَابُ** الشَّهَادَةِ تَكُونُ عِنْدَ الْحَاكِمِ فِي وِلَايَتِهِ ^(٤) الْقَضَاءُ أَوْ
 قَبْلَ ذَلِكَ لِلْخُصْمِ ، وَقَالَ شُرَيْحُ الْقَاضِي وَسَأَلَهُ إِنْسَانٌ الشَّهَادَةَ فَقَالَ ^(٥) أَنْتَ الْأَمِيرُ
 حَتَّى أَشْهَدَ لَكَ ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ قَالَ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا عَلَى
 حَدِّ ^(٦) زِنَا أَوْ سَرَقَةٍ وَأَنْتَ أَمِيرٌ ، فَقَالَ شَهَادَتُكَ شَهَادَةُ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ
 صَدَقْتَ قَالَ مُحَمَّدٌ لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ مُحَمَّدٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكُنْتُ آيَةَ الرَّجْمِ
 بِيَدِي ، وَأَقْرَأَ مَا زَعَى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِالزُّنَا أَرْبَعًا فَأَمَرَ بِرَجْمِهِ ، وَلَمْ يُذْكَرْ أَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ أَشْهَدَ مِنْ حَضْرَتِهِ ، وَقَالَ حَمَّادٌ إِذَا أُرِّقَ مَرَّةً عِنْدَ الْحَاكِمِ رَجِيمٌ ، وَقَالَ الْحَكَمُ
 أَرْبَعًا **حَدِيثٌ** قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ^(٧) عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ
 مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ مَنْ لَهُ يَدٌ عَلَى
 قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ ، فَقُمْتُ لِأَتَمِسَّ يَدَهُ عَلَى قَتِيلٍ ^(٨) ، فَلَمْ أَرَ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي
 فَجَلَسْتُ ثُمَّ بَدَأَ لِي فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَاءِهِ
 سِلَاحُ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي يَذُكُرُ عِنْدِي قَالَ وَأَرْضِيهِ مِنْهُ ^(٩) وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ كَلَّا لَا

- (١) بنت
- (٢) على نحو
- (٣) من نحو
- (٤) في ولاية القضاء
- (٥) قال
- (٦) على حد كذا في اليونانية منونا
- (٧) الليث بن سعد
- (٨) على قتيبي
- (٩) متى

يُعْطِيهِ أُصْبِيْعٌ ^(١) مِنْ قُرَيْشٍ وَيَدْعُ ^(٢) أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
 قَالَ قَاتِرٌ ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَدَّاهُ إِلَيَّ فَأَشْتَرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا فَكَانَ أَوَّلَ مَالٍ
 تَأْتَلْتُهُ قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ عَنِ اللَّيْثِ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَدَّاهُ إِلَيَّ وَقَالَ أَهْلُ الْحِجَازِ
 الْحَاكِمُ لَا يَقْضِي بِعَلْمِهِ شَهِدَ بِذَلِكَ فِي وِلَايَتِهِ أَوْ قَبْلَهَا وَلَوْ أَقْرَأَ خَصْمٌ عِنْدَهُ لِآخِرٍ
 بِحَقٍّ فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ فَإِنَّهُ لَا يَقْضِي عَلَيْهِ فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ حَتَّى يَدْعُو بِشَاهِدَيْنِ
 فَيُحْضِرُهُمَا إِقْرَارَةً وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِرَاقِ مَا سَمِعَ أَوْ رَأَاهُ فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ قَضَى بِهِ
 وَمَا كَانَ فِي غَيْرِهِ لَمْ يَقْضِ إِلَّا بِشَاهِدَيْنِ ، وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ بَلْ يَقْضِي بِهِ لِأَنَّهُ
 مُؤْتَمَنٌ وَإِنَّمَا ^(٤) يُرَادُ مِنَ الشَّهَادَةِ مَعْرِفَةُ الْحَقِّ فَعَلِمَهُ أَكْثَرُ مِنَ الشَّهَادَةِ ، وَقَالَ
 بَعْضُهُمْ يَقْضِي بِعَلْمِهِ فِي الْأَمْوَالِ ، وَلَا يَقْضِي فِي غَيْرِهَا ، وَقَالَ الْقَائِمُ لَا يَنْبَغِي
 لِلْحَاكِمِ أَنْ يَقْضِيَ ^(٥) قَضَاءَ بِعَلْمِهِ دُونَ عِلْمٍ غَيْرِهِ مَعَ أَنْ عِلْمَهُ أَكْثَرُ مِنْ شَهَادَةِ
 غَيْرِهِ وَلَكِنْ فِيهِ ^(٦) تَعَرُّضًا لِثَهْمَةٍ نَفْسِهِ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ وَإِقْفَاعًا لَهُمْ فِي الظُّنُونِ وَقَدْ
 كَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ الظَّنَّ فَقَالَ إِنَّمَا هَذِهِ صَفِيَّةٌ . **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ^(٧)
 حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ^(٨) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَتْهُ صَفِيَّةٌ
 بِنْتُ حَيٍّ فَأَمَّا رَجَعَتْ أَنْطَلَقَ مَعَهَا فَرَّ بِهِ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَعَاَهُمَا فَقَالَ
 إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةٌ فَلَا سُبْحَانَ اللَّهِ قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ تَجْرِي الدَّمِ ،
 رَوَاهُ شُعَيْبٌ وَأَبْنُ مُسَافِرٍ وَأَبْنُ أَبِي عَتِيْقٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ
 يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ عَنْ صَفِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ** أَمْرِ الْوَالِي إِذَا وَجَّهَ أَمِيرَيْنِ
 إِلَى مَوْضِعٍ أَنْ يَتَطَاوَعَا وَلَا يَتَعَاصِيَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا الْعَقْدِيُّ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَبِي وَمُعَاذَ بْنَ
 جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا وَبَشْرًا وَلَا تُنْقِرَا وَتَطَاوَعَا فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى

(١) أُصْبِيْعٌ . كذا
 رسم في اليونانية بعين بدون
 ألف منونا

(٢) وَيَدْعُ

(٣) فَقَامَ . فَعَلِمَ .

الذي في القسطلاني أن رواية
 أبي ذر عن الكشيبي في حكم
 غرر

(٤) وَإِنَّمَا

(٥) أَنْ يَقْضِيَ

(٦) وَلَكِنْ فِيهِ تَعَرُّضٌ

(٧) ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ

الأوبسي

(٨) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ

(١) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ

(٢) عُمَانُ بْنُ عَمَّانَ

(٣) الْأَسَدِيُّ . سِينِ أَسَدِيٍّ

والاسدساكنة في اليونانية مفتوحة في الفرع أفاده

القسطلاني

(٤) الْأَتَيْبِيُّ

كذا في اليونانية المهمزة مضمومة وقال في الفتح كذا في رواية أبي ذر بفتح المهمزة والمثناة وكسر اللوحدة وفي الغامض باللام بدل المهمزة اه من هامش الاصل وقال عياض ضبطه الاصل بخطه في هذا الباب التيبية بضم اللام وسكون المثناة وكذا قيده ابن السكن قال وهو الصواب اه من الفتح

(٥) فَيَقُولُ

(٦) فَيَنْظُرُ

(٧) خُوَارٍ . في رواية

خُوَارٍ وبهما رسم في

الفرع الذي بأبدينا تبعاً

ليونينية وعليه علامة

أبي ذر

(٨) وولما بفتح المهملة وضم

اللام وفي رواية واسألوا

بسكون المهملة بدورها همزة

أفاده القسطلاني

(٩) سَمِعَ

(١٠) كَصَوْتِ الْبَقْرِ

إِنَّهُ يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا الْبَيْعُ فَقَالَ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَقَالَ النَّضْرُ وَأَبُو دَاوُدَ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَوَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدٍ (١) عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ** إجابة الحاكم الدعوة: وَقَدْ أَجَابَ عُثْمَانُ (٢) عَبْدًا لَلْمَعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَكُتِبُوا الْعَامِي، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ **بَابُ هَذَا يَا الْعَمَّالِ حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ (٣) يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْأَتَيْبِيِّ (٤) عَلَى صَدَقَةٍ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَ سُفْيَانُ أَيْضًا فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: مَا بَالُ الْعَامِلِ تَبِعْتُهُ قِيَاتِي يَقُولُ (٥) هَذَا لَكَ وَهَذَا لِي فَهَلَّا جَسَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمَّهِ فَيَنْظُرُ (٦) أَيُهْدَى لَهُ أَمْ لَا وَاللَّهِ نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْتِي بِشَيْءٍ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَابٌ أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُوَارٌ (٧) أَوْ شَاةً تَيْعَرُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتِي إِبْطِلِيهِ الْأَهْلَ بَلَّغَتْ ثَلَاثًا، قَالَ سُفْيَانُ قَصَّهُ عَلَيْنَا الزُّهْرِيُّ، وَزَادَ هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعَ أَذْنَكَ، وَأَبْصَرْتَهُ عَيْنِي، وَسَأَلُوا (٨) زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ فَإِنَّهُ سَمِعَهُ (٩) مَعِي وَلَمْ يَقُلِ الزُّهْرِيُّ سَمِعَ أَذْنِي * خُوَارٍ صَوْتٌ، وَالْخُوَارُ مِنَ تَجَارُونَ كَصَوْتِ الْبَقْرِ (١٠) **بَابُ اسْتِضَاءِ الْمَوَالِي وَأَسْتِعْمَالِهِمْ حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ يَوْمَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ وَأَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْجِدٍ قُبَاءَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو سَلَمَةَ وَزَيْدُ

وعامر بن ربيعة **باب العرفاء للناس** **حدثنا** اسمعيل بن أبي أويس حدثني
 اسمعيل بن إبراهيم عن عمه موسى بن عتبة قال ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير
 أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه أن رسول الله ﷺ قال حين أذن
 لهم المسلمون في عتيق سبي هوازن إني لا أدرى من أذن منكم^(١) ممن لم يأذن
 فأرجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم ، فرجع الناس فكلّمهم عرفاؤهم ،
 فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه أن الناس قد طيبوا وأذنوا **باب ما**
 يكره من ثناء السطان ، وإذا خرج قال غير ذلك **حدثنا** أبو نعيم حدثنا
 عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال أناس من لابن عمر إذا ندخل
 على سلطاننا فنقول لهم خلاف^(٢) ما تكلم إذا خرجنا من عندهم ، قال كنا
 نمدّها^(٣) نفاقا **حدثنا** قتيبة حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك
 عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : إن شر الناس ذو الوجهين الذي
 يأتي هؤلاء بوجهٍ وهو لأهل بوجهٍ **باب القضاء على الغائب** **حدثنا** محمد
 ابن كثير أخبرنا^(٤) سفيان عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن
 هند^(٥) قالت للنبي ﷺ إن أبا سفيان رجل شحيح فأتاح أن آخذ من ماله قال
 خذي ما يكفيك ولذلك بالعرف **باب**^(٦) من قضى له بحق أخيه فلا
 يأخذه فإن قضاء الحاكم لا يجل حراما ولا يجرم حلالا **حدثنا** عبد العزيز
 ابن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني
 عروة بن الزبير أن زينب ابنة^(٧) أبي سلمة أخبرته أن أم سلمة زوج النبي ﷺ
 أخبرتها عن رسول الله ﷺ أنه سمع خوصومة يباب حُجرتي نخرج إليهم فقال
 إنما أنا بشر وإنه يأتيني الخصم فلعل^(٨) بعضكم أن يكون أبلغ من بعض

- (١) بكم
- (٢) بخلاف
- (٣) تعد هذا
- (٤) حدثنا
- (٥) هنداً
- (٦) باب . بغير تنوين
- في اليونانية وقال في الفتح
- بالتنوين
- (٧) بنت
- (٨) ولعل

يَأْتِيَنِ الْخَصْمُ فَلَعَلَّ بَعْضًا أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ أَقْضَى لَهُ بِذَلِكَ وَأَحْسِبُ أَنَّهُ
صَادِقٌ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ ^(١) فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَدْعَهَا
بَابُ يَتَّبِعُ الْإِمَامَ عَلَى النَّاسِ أَمْوَالَهُمْ وَضِيَاعَهُمْ ، وَقَدْ بَاعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ ^(٢)
نُعَيْمِ بْنِ النَّخَعِ **حَدِيثًا** أَنَّ مُنَيِّرَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ
ابْنُ كَهَيْلٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ ^(٣) قَالَ بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَغْتَقَ
عُلَامًا ^(٤) عَنْ ذُبُرٍ ^(٥) لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ فَبَاعَهُ بِثَمَانِيَةِ دِرْهَمٍ ثُمَّ أَرْسَلَ بِثَمَنِهِ
إِلَيْهِ **بَابُ مَنْ لَمْ يَكْتَرِثْ بِطَعْنٍ** ^(٦) مَنْ لَا يَعْلَمُ فِي الْأَمْرَاءِ حَدِيثًا **حَدِيثًا**
مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ
ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ ^(٧) بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ
ابْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ فِي إِمَارَتِهِ وَقَالَ ^(٨) إِنْ تَطَعَّمُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعَّمُونَ فِي
إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ خَلِيقًا لِلْإِمْرَةِ ^(٩) وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ
إِلَى ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَى بَعْدَهُ **بَابُ الْأَلَدِ الْخَصِيمِ** وَهُوَ الدَّائِمُ فِي
الْخُصُومَةِ لِدَا عَوْجًا ^(١٠) **حَدِيثًا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ
سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
أَبْنُصُ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُ الْخَصِيمُ **بَابُ إِذَا قَضَى الْحَاكِمُ بِجَوْرٍ أَوْ خِلَافٍ**
أَهْلِ الْعِلْمِ فَهُوَ رَدٌّ **حَدِيثًا** مُحَمَّدُ بْنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدًا ^(١١) وَحَدَّثَنِي ^(١٢) نَعِيمٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ
اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ
الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْمَعْنَا فَقَالُوا صَبَأْنَا صَبَأْنَا فَجَعَلَ خَالِدٌ
يَقْتُلُ وَيَأْسِرُ وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِمَّنْ أَسِيرُهُ فَأَمَرَ كُلَّ رَجُلٍ مِمَّنْ أَنْ يَقْتُلَ أَسِيرَهُ

(١) مِنْ نَارٍ

(٢) مُدْبِرًا مِنْ نَعِيمٍ

(٣) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(٤) عُلَامًا لَهُ

(٥) عَنْ ذُبُرٍ . وَقَوْلُهُ

غَيْرُهُ هُوَ هَكَذَا بِالنَّصْبِ

فِي بَعْضِ الْأَصُولِ بِيَدِنَا

وَعَلَيْهِ عِلْمٌ أَبِي ذَرِّ

مُصْحَفًا عَلَيْهِ

(٦) لَطَعْنٍ

(٧) قَالَ :

(٨) قَالِ

(٩) لِلْإِمَارَةِ

(١٠) أَلَدٌ أَعْوَجٌ

(١١) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

نَعِيمٌ بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا

(١٢) نَعِيمٌ بْنُ حَمَادٍ

فَمَلَّتْ وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أُسَيْرِي ، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أُسِيرَهُ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ
 لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أُرَا إِلَيْكَ بِمَا صَنَعَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ^{صَلَاةُ إِلَى} مَرَّتَيْنِ **بَابُ**
 الْإِمَامِ يَا بَنِي قَوْمَا فَيُصَلِّحُ ^(١) يَدْنُهُمْ **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا سَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَبُو
 حَازِمٍ الْمَدِينِيُّ ^(٢) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ كَانَ قِتَالُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو قَبْلَ
 ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَنَاهُمْ يُصَلِّحُ يَدْنُهُمْ ، فَلَمَّا حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ
 فَادَّنَ بِلَالٌ وَأَقَامَ وَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي الصَّلَاةِ فَشَقَّ
 النَّاسَ حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ فِي الصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ قَالَ وَصَفَّحَ الْقَوْمَ
 وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ لَمْ يَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْرُغَ ، فَلَمَّا رَأَى التَّصْفِيحَ لَا
 يُمَسِّكُ عَلَيْهِ لَلْتَفَتَ فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ خَلْفَهُ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ ^(٣) أَمْضِهِ
 وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ هَكَذَا وَأَبَتْ أَبُو بَكْرٍ هُنَيْيَةَ يَحْمَدُ ^(٤) اللَّهُ عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ مَشَى
 الْفَهْقَرَى ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ذَلِكَ تَقَدَّمَ فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّاسِ ، فَلَمَّا قَضَى
 صَلَاتَهُ قَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَنْ لَا تَكُونَ مَضْبُتًا ؟ قَالَ لَمْ
 يَكُنْ لِابْنِ أَبِي خُفَّافَةَ أَنْ يَوْمَّ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ لِلْقَوْمِ إِذَا نَابَكُمْ ^(٥) أَبُو بَكْرٍ فَلْيُصَلِّحْ
 الرِّجَالُ وَلْيُصَفِّحِ النِّسَاءُ **بَابُ** ^(٦) يُسْتَحَبُّ لِلشَّكَايِبِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا عَافِلًا
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهُ أَبُو نَابِتٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
 عُيَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ قَالَ بَعَثَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ لِمَقْتَلِ ^(٧) أَهْلِ الْيَمَامَةِ
 وَعِنْدَهُ عُمَرُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنْ عُمَرُ أَتَانِي فَقَالَ إِنَّ الْقِتْلَ قَدْ أَسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ
 بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحَرَّ الْقِتْلُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا ،
 فَيَذْهَبَ قُرْآنٌ كَثِيرٌ ، وَإِنِّي أُرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ ، قُلْتُ كَيْفَ أَفْعَلُ
 شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي

- (١) لِيُصَلِّحَ
- (٢) الْمَدِينِيُّ
- (٣) بِيَدِهِ أَنْ أَمْضِهِ
- (٤) مُحَمَّدٌ
- (٥) رَابِكُمْ
- (٦) بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ
- (٧) مَقْتَلِ

فِي ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ عُمَرَ ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي
 رَأَى عُمَرُ ، قَالَ زَيْدٌ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَإِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌ عَاقِلٌ لَا تَنهَمُكَ قَدْ كُنْتَ
 تَكْتَبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ فَأَجْمَعُهُ ^(١) قَالَ زَيْدٌ قَوْلَ اللَّهِ لَوْ كَلَّفَنِي
 نَقْلَ جَبَلٍ مِنْ الْجِبَالِ مَا كَانَ بِأَثْقَلٍ عَلَيَّ بِمَا كَلَّفَنِي مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ ، قُلْتُ كَيْفَ
 تَقْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَقْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ وَاللَّهُ خَيْرٌ فَلَمْ يَزَلْ
 يَحْتِ ^(٢) مُرَاجَعَتِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللَّهُ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ
 وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَيْتُ فَتَدَبَّعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسْبِ وَالرَّقَاعِ وَاللِّخَافِ
 وَصُدُورِ الرِّجَالِ فَوَجَدْتُ فِي آخِرِ سُورَةِ التَّوْبَةِ : لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ
 إِلَى آخِرِهَا مَعَ خَزِيمَةٍ أَوْ أَبِي خَزِيمَةَ فَأَلْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا ، وَكَانَتْ ^(٣) الصَّحُفُ
 عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَيَاتِهِ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتِهِ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ
 ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ اللَّخَافُ يَعْنِي الْخَرْفَ **بَابُ**
 كِتَابِ الْحَاكِمِ إِلَى عَمَّالِهِ ، وَالْمَقَاضِي إِلَى أَمْتَانِهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي لَيْلَى ح **حَدَّثَنَا** ^(٤) إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي لَيْلَى بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ هُوَ وَرِجَالٌ
 مِنْ كِبَرَاءِ قَوْمِهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحْيِصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جِهْدِ أَصَابِهِمْ
 فَأَخْبِرَ مُحْيِصَةُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي فَقِيرٍ أَوْ عَيْنٍ فَآتَى يَهُودَ فَقَالَ أَنْتُمْ وَاللَّهِ
 قَتَلْتُمُوهُ ، قَالُوا مَا قَتَلْنَاكَ وَاللَّهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ قَدْ كَرَّ لَهُمْ وَأَقْبَلَ ^(٥)
 هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةُ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ قَدْ هَبَّ بِلَيْتِنَاكُمْ وَهُوَ
 الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَيْصَةَ كَبُرَ كَبْرٌ يُرِيدُ النَّسْنَ فَتَكَلَّمْ حُوَيْصَةُ
 ثُمَّ تَكَلَّمَتْ مُحْيِصَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِيْمَانٌ أَنْ يَتَّبِعُوا صَاحِبَكُمْ ، وَإِيْمَانٌ أَنْ يُوَدِّعُوا

- (١) وَأَجْمَعُهُ
- (٢) يُحْتِ
- (٣) فَكَانَتْ
- (٤) وَحَدَّثَنَا
- (٥) فَأَقْبَلَ

بِحَرْبٍ ، فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ بِهِ ، فَكُتِبَ (١) مَا قَتَلْنَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ لِحَوَيْصَةَ وَحَيْصَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُخَلْفُونَ وَتَسْتَحِقُونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ قَالُوا (٢)
 لَا ، قَالَ أَفَتُخَلِّفُ لَكُمْ يَهُودُ ، قَالُوا لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ ، فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ
 عِنْدِهِ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أُدْخِلَتِ الدَّارَ ، قَالَ سَهْلٌ فَرَكَضَنِي مِنْهَا نَاقَةً **بَاب** هَلْ
 يَجُوزُ لِلْحَاكِمِ أَنْ يَبْعَثَ رَجُلًا وَحَدَهُ لِلنَّظَرِ (٣) فِي الْأُمُورِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا
 ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ
 خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَا جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَضِ يَدِنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَامَ خَصْمُهُ
 فَقَالَ صَدَقَ فَأَفَضَ يَدِنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا
 فَرَزَى بِأَمْرَاتِهِ ، فَقَالُوا لِي عَلَى (٤) ابْنِكَ لَرَجْمٍ ، فَنَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ عِائَةً مِنَ الْعَنْمِ
 وَوَلِيدَةً ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَقَالُوا إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ ، فَقَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ لَا أَفْضِيَنَّ يَدَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ ، أَمَا الْوَلِيدَةُ وَالْعَنْمُ فَرَدُّ عَلَيْكَ ، وَعَلَى
 ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا ابْنِ سُلَيْمَانَ فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا
 فَأَرْجُمِهَا ، فَعَدَا عَلَيْهَا ابْنِ سُلَيْمَانَ فَرَجَمَهَا **بَاب** تَرْجِمَةُ الْحُكَّامِ (٥) ، وَهَلْ يَجُوزُ
 تَرْجِمَانُ وَاحِدٌ ، وَقَالَ خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 أَمَرَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ كِتَابَ الْيَهُودِ (٦) حَتَّى كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ كُتُبَهُ ، وَأَقْرَأْتُهُ كُتُبَهُمْ
 إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعُثْمَانُ مَاذَا تَقُولُ هَذِهِ قَالَ عَبْدُ
 الرَّحْمَنِ بْنُ حَاطِبٍ ، فَقُلْتُ تُخْبِرُنِي بِصَاحِبَيْهَا (٧) الَّذِي صَنَعَ بِهِمَا (٨) وَقَالَ أَبُو جَرَّةٍ
 كُنْتُ أَمْرَجِمُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ ، وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَا بُدَّ لِلْحَاكِمِ
 مِنْ مَتْرَجِمِينَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَقْلَ

- (١) فَكُتِبُوا وَتَوَلَّاهُ
- فَكُتِبَ . هَكَذَا هُوَ
- بِالْبَاءِ الْمَفْعُولُ فِي النَّسَخِ
- الَّتِي بَأْيَدِنَا وَعِزَاهُ
- الْقَطْلَانِي إِلَى النَّسَخِ
- وَأَمَلَهُ قَالُوا فِي غَيْرِهِمَا يَفْتَحُ
- الْكَافُ إِد
- (٢) قَالُوا
- (٣) يَنْظُرُ فِي الْأُمُورِ
- (٤) إِنَّ عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمَ
- (٥) الْحَاكِمِ
- (٦) الْيَهُودِيَّةَ
- (٧) بِصَاحِبَيْهَا
- (٨) بَهَا

(أوله فسيبلك موضع قدسي)
اللام من فسيبلك مضمومة في
اليونانية كما جهش الأصل
وتبه عابه القسطلاني وفي كتب
اللغة أنه من باب ضرب قلت
ويؤيده ضبطه في بد، الوحي
بالسكر اه مصححه

(١) مع كماله، كذا

في اليونانية من غير رقم

عليه

(٢) الأتيبة . هي هنا

بهذا الضبط في النسخ

التي بأيدينا وفي رواية

التيبيرة بضم اللام وفتح

الاء وضبطها الأصلي

بضم اللام وسكون الاء

وكذا قيده ابن السكن

وقال إنه السواب أفاده

القسطلاني اه

هـ

(٣) النبي

هـ

(٤) وهذا

هـ

(٥) النبي

هـ

(٦) الأ

هـ

(٧) شد

هـ

(٨) أدم

هـ

(٩) الأ

هـ

(١٠) فلا عرفن

(١١) حدثنا

أُرْسِلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْتُمَجَانِي قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَأْتِلُ هَذَا ، فَإِنْ
كَذَّبَنِي فَسَكُذُّبُوهُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، فَقَالَ لِتَرْتُمَجَانِي قُلْ لَهُ إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا
فَسَيْمِلُكَ مَوْضِعَ قَدْسِي هَاتَيْنِ **بَابُ مُحَاسَبَةِ الْإِمَامِ عَمَّالَهُ** (١) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ**
أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُخَيْمِدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ اسْتَمَلَ ابْنَ الْأَتَيْبَةِ (٢) **عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ ، نَلَمَّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ** (٣)
ﷺ وَحَاسَبَهُ قَالَ هَذَا الَّذِي لَكُمْ ، وَهَذِهِ (٤) **هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتَ لِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ** (٥)
ﷺ فَهَلَّا (٦) **جَلَسْتَ فِي يَدِ أُمِّكَ وَبَيْتِ أُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ**
كُنْتَ صَادِقًا ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخَطَبَ النَّاسَ وَحَمِدَ (٧) **اللَّهِ وَاتَّيَّ عَلَيْنَا ،**
ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي اسْتَمَعْتُ رِجَالًا مِنْكُمْ عَلَى أُمُورٍ مِمَّا وَلَا يَنِي اللَّهُ قِيَاتِي
أَحَدُكُمْ (٨) **فَيَقُولُ هَذَا لَكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتَ لِي ، فَهَلَّا** (٩) **جَلَسَ فِي يَدِ أُمِّهِ**
وَبَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا ، فَوَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا
قَالَ هِشَامُ بِيَعِيرٍ حَقَّهُ إِلَّا جَاءَ اللَّهُ بِحُجْمِلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْآ (١٠) **فَلَا عَرَفْنَا مَا جَاءَ اللَّهُ**
رَجُلٌ بِيَعِيرٍ لَهُ رُغَاةٌ ، أَوْ بِيَعْرَةَ لَهَا خُورَانٌ ، أَوْ شَاةٌ تَيْعَرُ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى
رَأَيْتُ بِيَاضَ إِبْطِئِهِ ، الْآ هَلْ بَلَغْتُ **بَابُ بَطَانَةِ الْإِمَامِ وَأَهْلِ مَشُورَتِهِ**
الْبَطَانَةُ الذُّخْلَانُ **حَدَّثَنَا أَصْبَغُ أَخْبَرَنَا (١١) **أَبْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ****
شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ
نَبِيٍّ وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ
وَتَحْضُرُهُ عَلَيْهِ ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُرُهُ عَلَيْهِ . فَلَمَعُصُومٌ مِنْ عَصَمِ اللَّهِ تَعَالَى
وَقَالَ سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ بِهَذَا ، وَعَنِ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ وَمُوسَى عَنْ
ابْنِ شِهَابٍ مِثْلَهُ ، وَقَالَ شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَوْلَهُ

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنِي ^(١) الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْادٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَوْلَهُ ، وَقَالَ عُبَيْدُ ^(٢) اللَّهُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ **بَابُ كَيْفَ يُبَايِعُ الْإِمَامَ ^(٣) النَّاسَ حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشْطِ وَالْمَسْكُورَةِ ، وَأَنْ لَا تُنَازَعَ الْأُمْرَ أَهْلُهُ ، وَأَنْ تَقُومَ أَوْ تَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ ، فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ . فَأَجَابُوا ^(٤) :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ ^(٥) **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ حَيْثُ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ كَتَبَ إِلِيَّ أَوْقُرُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مَا اسْتَطَعْتُ وَإِنَّ بَنِي قَدِّ أَقْرُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فَلَقَّنِي فِيمَا اسْتَطَعْتُ وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ

(١) حدثنا

(٢) عبید الله

هو بصيغة التصغير في بعض النسخ المعتمدة بيدنا وهو العوَاب كما في القسطلاني وذكره في التذهيب فيمن اسبه عبيد الله بالتصغير ووقع في البونينية والفرع عبيد الله بالكبير اه مصححه

(٣) الإمام الناس

(٤) فأجابوه

(٥) استظعنتم

حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ لَمَّا بَايَعَ النَّاسُ عَبْدَ الْمَلِكِ
 كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي أُقْرُءُ بِالسَّمْعِ
 وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مِثْلَةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ
 وَإِنْ بَنِي قَدْ أَقْرَأُوا بِذَلِكَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ ^(١) قَالَ
 قُلْتُ لِسَلَمَةَ عَلَى أَى شَيْءٍ بَايَعْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ عَلَى الْمَوْتِ **حَدَّثَنَا**
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَهْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلَاهُمْ عُمَرُ اجْتَمَعُوا
 فَتَشَاوَرُوا، قَالَ ^(٢) لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَسْتُ بِاللَّيِّ أَنَا فِيسُكُمْ عَلَى ^(٣) هَذَا الْأَمْرِ
 وَلَكِنَّكُمْ إِنْ شِئْتُمْ اخْتَرْتُمْ لَكُمْ مِنْكُمْ فَعَمَلُوا ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا
 وَلَوْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَمْرَهُمْ فَقَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَتَّى مَا أَرَى أَحَدًا مِنَ النَّاسِ
 يَتَّبِعُ أَوْلِيكَ الرَّهْطَ وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ وَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُشَاوِرُونَهُ تِلْكَ
 اللَّيَالِي حَتَّى إِذَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ ^(٤) الَّتِي أَصْبَحْنَا مِنْهَا فَبَايَعْنَا عُثْمَانَ * قَالَ الْمِسْوَرُ طَرَقَنِي
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعٍ مِنَ اللَّيْلِ فَضْرَبَ الْبَابَ حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ فَقَالَ أَرَأَيْكَ نَائِمًا،
 فَوَاللَّهِ مَا أَكْتَحَلْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ^(٥) بِكَبِيرٍ ^(٦) نَوْمٍ أَنْطَلِقُ فَأَدْعُ الزُّبَيْرَ وَسَعْدًا
 فَدَعَوْتُهُمَا لَهُ فَتَشَاوَرْتُهُمَا ^(٧) ثُمَّ دَعَانِي فَقَالَ ادْعُ لِي عَلِيًّا فَدَعَوْتُهُ فَنَاجَاهُ حَتَّى أَهْرَأَ
 اللَّيْلُ ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ عَلَى طَمَعٍ وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَخْشَى مِنْ عَلِيٍّ شَيْئًا
 ثُمَّ قَالَ ادْعُ لِي عُثْمَانَ فَدَعَوْتُهُ فَنَاجَاهُ حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الْمُؤَدَّنُ بِالصُّبْحِ، فَلَمَّا صَلَّى
 لِلنَّاسِ ^(٨) الصُّبْحِ وَاجْتَمَعَ أَوْلِيكَ الرَّهْطُ عِنْدَ الْمُسْبَرِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَنْ كَانَ حَاضِرًا
 مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَأَرْسَلَ إِلَى أَسْرَاءِ الْأَجْنَادِ وَكَانُوا وَأَقْرَأُوا تِلْكَ الْحِجَّةَ مَعَ
 عُمَرَ فَلَمَّا اجْتَمَعُوا تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ يَا عَلِيُّ إِنِّي قَدْ تَطَرْتُ فِي أَمْرِ

(١) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي

عَبْدِ

(٢) فَقَالَ

(٣) عَنْ هَذَا

(٤) تِلْكَ اللَّيْلَةُ

(٥) هَذِهِ الثَّلَاثُ

(٦) بِكَبِيرٍ نَوْمٍ

(٧) فَسَارَهُمَا

(٨) النَّاسُ

الناسِ قَلِمَ أَرْهَمُ يَعْدِلُونَ بِعُثْمَانَ فَلَا يَجْعَلَنَّ عَلَى نَفْسِكَ سَبِيلًا ، فَقَالَ أَبَايُكُمُ عَلَى
سُنَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ^(١) وَالْخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ فَبَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبَايَعَهُ النَّاسُ
الْمُهَاجِرُونَ ^(٢) وَالْأَنْصَارُ وَأَمْرَاهُ الْأَجْنَادُ وَالْمُسْلِمُونَ **بَابُ** مَنْ بَايَعَ مَرَّتَيْنِ
حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ
الشَّجَرَةِ فَقَالَ لِي يَا سَلَمَةُ أَلَا تُبَايِعُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ بَايَعْتُ فِي الْأَوَّلِ ^(٣) قَالَ
وَفِي الثَّانِي **بَابُ** بَيْعَةِ الْأَعْرَابِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْنَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَصَابَهُ وَعَاكُ ، فَقَالَ أُرْقِلُنِي يَبِيعْتَنِي فَأَبَى ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ أُرْقِلُنِي
يَبِيعْتَنِي فَأَبَى ، فَخَرَجَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْتَنِي خَبْنَهَا وَيَنْصَعُ ^(٤)
طَيْبَهَا **بَابُ** بَيْعَةِ الصَّغِيرِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ
حَدَّثَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ عَنْ جَدِّهِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ ^(٥) مُحَمَّدٍ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ صَغِيرٌ فَسَمَحَ
رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ وَكَانَ يُضَعِّى بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ **بَابُ** مَنْ بَايَعَ ثُمَّ
اسْتَقَالَ النَّبِيَّ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ
وَعَاكُ بِالْمَدِينَةِ فَأَتَى الْأَعْرَابِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرْقِلُنِي يَبِيعْتَنِي
فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ أُرْقِلُنِي يَبِيعْتَنِي فَأَبَى ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ أُرْقِلُنِي يَبِيعْتَنِي
فَأَبَى فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْتَنِي خَبْنَهَا
وَيَنْصَعُ ^(٦) طَيْبَهَا **بَابُ** مَنْ بَايَعَ رَجُلًا لَا يَبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ

(١) وَسُنَّةُ رَسُولِهِ
(٢) وَالْمُهَاجِرُونَ
(٣) فِي الْأَوَّلِي قَالَ وَفِي
الثَّانِي
(٤) وَتَنْصَعُ طَيْبَهَا
(٥) بِنْتُ
(٦) وَتَنْصَعُ طَيْبَهَا

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 ثَلَاثَةٌ لَا يَكْفُرُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ، رَجُلٌ عَلَى
 فَضْلِ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنُ السَّبِيلِ ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يَبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَاهُ (١)
 إِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفِي لَهُ وَإِلَّا لَمْ يَفِ لَهُ ، وَرَجُلٌ يَبَايِعُ (٢) رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ
 الْعَصْرِ خَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ (٣) بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ فَأَخَذَهَا وَلَمْ يُعْطِ بِهَا
بَابُ بَيْعَةِ النِّسَاءِ ، رَوَاهُ أَبُو عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا**
شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو
 إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يَقُولُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ
 فِي مَجْلِسٍ (٤) تَبَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا
 أَوْلَادَكُمْ ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا تَعْصُوا فِي
 مَعْرُوفٍ فَرَنْ وَفِي مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي
 الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَرَّهُ اللَّهُ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ
 حَافِيَهُ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ فَبَايَعَنَا عَلَى ذَلِكَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمُودٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا**
 مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبَايِعُ
 النِّسَاءَ بِالْكَلامِ بِهَذِهِ الْآيَةِ لَا يُشْرِكُنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا * قَالَتْ وَمَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ إِلَّا امْرَأَةٌ يَمْلِكُهَا **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَيُّوبَ**
 عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ بَايَعَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيَّ (٥) أَنْ لَا يُشْرِكُنَّ بِاللَّهِ
 شَيْئًا وَمَهَانَا عَنِ النَّبِيَّاحَةِ فَقَبَضَتْ امْرَأَةً مِنْ يَدِهَا فَقَالَتْ ثَلَاثَةٌ أَسْعَدَنِي وَأَنَا أُرِيدُ
 أَنْ أَجْزِيَهَا فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ فَأَوْفَتْ امْرَأَةً إِلَّا أُمَّ سُلَيْمٍ وَأُمَّ
 الْعَلَاءِ وَأَبْنَةَ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةً مُعَاذٍ أَوْ ابْنَةَ أَبِي سَبْرَةَ وَامْرَأَةً مُعَاذٍ **بَابُ مَنْ**

(١) اللدنيا . الدنيا

(٢) بايع

(٣) أعطى في نسخي

الحافظين أبي ذر وأبي

محمد الأصيلي من أول

الأحاديث التي تكررت

في حلف المشتري لقد

أعطى بضم الهمزة وكسر

الطاء وضم ياء مضارعه

كذلك وجدته مضبوطاً

حيث تكرر كتبه على

ابن محمد اه كذا بخط

اليوناني وقوله وضم ياء

مضارعه لعله وفتح الطاء

في مضارعه فان الياء في

كثائر وايتي البناء للفاعل

والفعل مضمومة بخلاف

الطاء فانها تختلف حركتها

باختلاف البناءين اه

ملخصاً من هامش نسخة

عبد الله بن سالم

(٤) في المجلس

(٥) علينا

نَكَتَ بَيْعَةَ (١) وَقَوْلِهِ (٢) تَعَالَى : إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ (٣) يَدُ اللَّهِ
فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَتَ فَإِنَّمَا يَنْكُتُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ
فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعْتُ
جَابِرًا قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ بَايِعْنِي عَلَى الْإِسْلَامِ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ
ثُمَّ جَاءَ الْعَدُوَّ (٤) مَحْمُومًا فَقَالَ أَقْلَبْنِي فَأَبَى فَلَمَّا وَلَّى قَالَ الْمَدِينَةُ كَالسَّكْبَرِ تَنْفِي خَبْتِهَا
وَيَنْصَعُ (٥) طَيْبِهَا **بَابُ الْأَسْتِخْلَافِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ**
ابْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
وَأَرَأَسَاهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَعْفِرُ لَكَ وَأَدْعُو لَكَ فَقَالَتْ
عَائِشَةُ وَأُسْكِلِيَاهُ (٦) وَاللَّهِ إِنِّي لَأَطْنُكَ تُحِبُّ مَوْتِي وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَطَلَّتْ آخِرَ
يَوْمِكَ مُعَرَّسًا بَعْضُ أَرْوَاجِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَلْ أَنَا وَأَرَأَسَاهُ لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ
أَرَدْتُ أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَأَبْنِهِ فَأُعَاهِدُ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنِّونَ
ثُمَّ قُلْتُ يَا أَبَى اللَّهِ وَبَدَّعَ الْمُؤْمِنُونَ أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْتِي الْمُؤْمِنُونَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
يُوسُفَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قِيلَ لِعُمَرَ أَلَا أَسْتَخْلِفُ قَالَ إِنْ أَسْتَخْلِفُ فَقَدْ أَسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ
خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ وَإِنْ أُرْتُكَ فَقَدْ بَرَّكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَوْا
عَلَيْهِ فَقَالَ رَاغِبٌ (٧) رَاهِبٌ وَوَدِدْتُ أَنِّي تَجَوَّتُ مِنْهَا كَفَافًا لَا لِي وَلَا عَلَى لَا
أَحْمَلُهَا حَيًّا وَمَيِّتًا (٨) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ
الرُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ الْآخِرَةَ حِينَ
جَلَسَ عَلَى الْمَنْبَرِ وَذَلِكَ الْعَدُوُّ (٩) مِنْ يَوْمِ (١٠) تَوَفَّى النَّبِيُّ ﷺ فَتَشَهَّدَ أَبُو بَكْرٍ
صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ قَالَ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَدْبُرَنَا بِرَيْدٍ

- (١) بَيْعَتُهُ
- (٢) وَقَوْلِهِ تَعَالَى
في الفتح ما نفسه قوله وقال
الله تعالى في زواية غير أبي
ذر وقوله تعالى اه
- (٣) الْآيَةُ
- (٤) مِنَ الْعَدُوِّ
- (٥) وَتَنْصَعُ طَيْبِهَا
- (٦) وَأُسْكِلَاهُ
- (٧) رَاغِبٌ رَاهِبٌ
قال السطواني راغب وراغب
بأبواب الواو وسقطت من
اليونانية اه
- (٨) وَلَا مَيِّتًا
- (٩) الْعَدُوُّ
كذا هو مضبوط بالنصب
والرفع في نسخة عبد الله بن
سالم وغيرها واتصر
السطواني على النسب
- (١٠) مِنْ يَوْمِ
كذا في اليونانية يوم مجرور
منون وكذا ضبطه السطواني
اه

بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ آخِرَهُمْ فَإِنَّ يَكُ مُحَمَّدٌ ﷺ قَدْ مَاتَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ بَيْنَ
 أَظْهَرِكُمْ نُورًا تَهْتَدُونَ بِهِ (١) هَدَى اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ ثَانِي اثْنَيْنِ فَإِنَّهُ (٢) أَوْلَى الْمُسْلِمِينَ بِأُمُورِكُمْ ، فَقومُوا فَبَايعُوهُ ، وَكَانَتْ
 طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَايعُوهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الْعَامَّةِ عَلَى
 الْمُنْبَرِ قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ سَمِعْتُ مُمَرَّ يَقُولُ لِأَبِي بَكْرٍ يَوْمَئِذٍ أَصْعَدِ
 الْمُنْبَرَ فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى صَعِدَ (٣) الْمُنْبَرُ فَبَايَعَهُ النَّاسُ عَامَّةً **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ
 بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ
 أَبِيهِ قَالَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ أُمْرَأَةٌ فَكَأَمَّتْهُ فِي شَيْءٍ فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ قَالَتْ (٤)
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ ، كَأَنِّي تَرِيدُ الْمَوْتَ ، قَالَ إِنْ لَمْ تَجِدِي بِي
 فَأَتِي أَبَا بَكْرٍ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ
 طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَوْ قَدِ بُرَاخَةٌ تَتَّبِعُونَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ
 حَتَّى يُرَى اللَّهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ أَمْرًا يَعْمَدُونَكُمْ بِهِ **بَابُ**
حَدَّثَنَا (٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُذْرَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ
 سُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا فَقَالَ
 أَيْ إِنَّهُ قَالَ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ **بَابُ** إِخْرَاجِ الْخُصُومِ وَأَهْلِ الرَّيْبِ مِنَ
 النَّبِيِّ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ ، وَقَدْ أَخْرَجَ مُمَرُّ أُخْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ نَاحَتْ **حَدَّثَنَا**
 إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِمُحَطَّبٍ يُحْتَطَبُ (٦) ، ثُمَّ
 أَمَرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَدَّنُ لَهَا ، ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا فَيُؤَمُّ النَّاسَ ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رِجَالٍ فَأَحْرَقَ
 عَلَيْهِمْ يَبُوتَهُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ (٧) أَنَّهُ يُجِدُّ عَرَفَاتَيْنَا أَوْ مَرَمَاتَيْنِ

(١) تَهْتَدُونَ بِهِ هَدَى
 اللَّهُ قَالَ الْقِسْطَلَانِي كَذَا
 فِي غَيْرِ مَا فَرَعَ مِنْ فُرُوعِ
 الْيُونَانِيَّةِ وَفِي بَعْضِ
 الْأَصُولِ وَعَلَيْهِ شَرَحُ الْعَيْنِي
 كَابِنِ حَجَرٍ تَهْتَدُونَ بِهِ بِمَا
 هَدَى اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ اه

(٢) فَانَّهُ قَالَ الْقِسْطَلَانِي
 بِالْفَاءِ فِي الْيُونَانِيَّةِ وَفِي غَيْرِهَا
 وَلَا هِ اه

(٣) حَتَّى أَصْعَدَهُ

(٤) فَتَقَات

(٥) حَدَّثَنَا

(٦) فَيُحْتَطَبُ

(٧) أَحَدُهُمْ

حَسَنَتَيْنِ لَشَهَادَةِ الْعِشَاءِ ^(١) **بَابُ** هَلْ لِلْإِمَامِ أَنْ يَمْنَعَ الْمُجْرِمِينَ وَأَهْلَ الْمَعْصِيَةِ
 مِنَ الْكَلَامِ مَعَهُ وَالزِّيَارَةَ وَنَحْوَهُ **حَدَّثَنِي** ^(٢) يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ
 عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ ^(٣) عَبْدَ
 اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ تَمَعِيَ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ
 مَالِكٍ قَالَ لَمَّا تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَذَكَرَ حَدِيثَهُ وَنَهَى
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا فَلَبِدْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا .

(١) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ
 قَالَ يُونُسُ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ
 سُلَيْمَانَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
 مِرْمَاةٌ مَا بَيْنَ ظِلْفِ
 الشَّاةِ مِنَ اللَّحْمِ مِثْلُ
 مَنَسَاةٍ وَمِيزَاةٍ . الْمِمْ
 مَحْفُوضَةٌ



بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّمَنَّى وَمَنْ تَمَنَّى الشَّهَادَةَ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنِي
 اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ
 أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَاللَّيْلِ نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَأَنَّ رَجُلًا
 يَكْرَهُونَ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي وَلَا أُجِدُّ مَا أَحْمِلُهُمْ مَا تَخَلَّفْتُ لَوَدِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي
 سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتُلُ ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتُلُ ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أَقْتُلُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزَّائِدِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ قَالَ وَاللَّيْلِ نَفْسِي بِيَدِهِ وَدِدْتُ إِنِّي لَأَقَاتِلُ ^(٤) فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَا أَقْتُلُ ثُمَّ أَحْيَا
 ثُمَّ أَقْتُلُ ثُمَّ أَحْيَا ، ثُمَّ أَقْتُلُ ثُمَّ أَحْيَا ، ثُمَّ أَقْتُلُ ثُمَّ أَحْيَا فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ مَنْ
 ثَلَاثًا أَنشَهُدُ بِاللَّهِ **بَابُ** تَمَنَّى الْخَيْرِ ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَوْ كَانَ لِي أُحُدٌ ذَهَبًا
حَدَّثَنَا ^(٥) إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَوْ كَانَ عِنْدِي أُحُدٌ ذَهَبًا لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا يَأْتِيَ ^(٦) ثَلَاثٌ وَعِنْدِي

(٢) حَدَّثَنَا
 (٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 (٤) (كِتَابُ التَّمَنَّى)
 (٥) أَقَاتِلُ
 (٦) حَدَّثَنِي
 (٧) عَلَى ثَلَاثٍ

مِنَهُ دِينَارٌ لَيْسَ شَيْءٌ مِنْهُ أَرْصِدُهُ (١) فِي دِينَ عَلِيٍّ أَجْدٌ مِنْ يَقْبَلُهُ **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ** لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ** عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ (٢) أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سَقَمْتُ الْهَدْيَ وَحَلَلْتُ مَعَ النَّاسِ حِينَ حَلُّوا **حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا زَيْدٌ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ** كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَبِينَا بِالْحَجِّ وَقَدِمْنَا مَكَّةَ لِأَرْبَعِ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَأَنْ نَجْعَلَهَا مُمْرَةً وَلِنَحِلَّ (٣) إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ قَالَ وَلَمْ يَكُنْ مَعَ أَحَدٍ مِنَّا هَدْيٌ غَيْرَ (٤) النَّبِيِّ ﷺ وَطَلَعَتْ وَجَاءَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ مَعَهُ الْهَدْيُ ، فَقَالَ أَهَلَّتْ بِمَا أَهَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا نَنْطَلِقُ (٥) إِلَى مَنَى وَذَكَرَ أَحَدُنَا يَقْطُرُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَحَلَلْتُ ، قَالَ وَتَقِيهُ سُرَاقَةٌ وَهُوَ يَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَنَا هَذِهِ خَاصَّةٌ ؟ قَالَ لَا بَلَى لَا بَدَّ (٦) قَالَ وَكَانَتْ عَائِشَةُ قَدِمَتْ مَكَّةَ (٧) وَهِيَ حَائِضٌ فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَتَسَكَّ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهَا لَا تَطُوفُ وَلَا تُصَلِّي حَتَّى تَطْهُرَ ، فَلَمَّا نَزَلُوا الْبَطْحَاءَ قَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ تَطْلُقُونَ بِحِجَّةٍ وَمُمْرَةٍ وَأَنْتَ تَطْلُقُ بِحِجَّةٍ (٨) قَالَ ثُمَّ أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنْ يَنْطَلِقَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرَتْ مُمْرَةً فِي ذِي الْحِجَّةِ بَعْدَ أَيَّامِ الْحَجِّ **بَابُ قَوْلِهِ ﷺ آيَةُ كَذَا وَكَذَا** **حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ بْنَ رَبِيعَةَ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ أَرِقَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ ؟ قَالَ مَنْ هَذَا قِيلَ (٩) سَعْدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَحْرُسُكَ

(١) في نسخة الحافظ أبي

ذر أَرْصِدُهُ بضم الهمزة

وكسر الصاد وكذلك

شاهدته في أصل مقروه

على الحافظ أبي محمد عبد

الله الأصميلي اه من

اليونانية بخط الحافظ

اليوناني

(٢) عن عُرْوَةَ عَنْ

عَائِشَةَ

(٣) وَنَحَلَّ

(٤) غَيْرَ

(٥) أَنْتَ تَطْلُقُ

(٦) الْإِلَابِدِ

(٧) مَعَهُ مَكَّةَ

(٨) بِحِجَّةٍ

(٩) ثُمَّ قَالَ ، فِي الذَّبْحِ مَا نَصَبَهُ

فِي رِوَايَةِ الْكَشْمِيرِيِّ قَالَ

سَعْدٌ وَهُوَ أَوْلَى بِهِ

فَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى سَمِعْنَا غَطِيطَهُ ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ بِلَاكٍ :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوَالِي إِذْ خِرُّ وَجَلِيلُ

فَأَخْبَرَتُ النَّبِيَّ ﷺ **بَابُ تَمَنَّى الْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ** **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

لَا تَحَاسَدُوا إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءً ^(١) اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ

يَقُولُ لَوْ أُوْتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا يَنْفِقُهُ

فِي حَقِّهِ فَيَقُولُ لَوْ أُوْتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ ^(٢) لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ ^{صلاة} حَدَّثَنَا

جَرِيرٌ بِهَذَا **بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّمَنَّى وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ**

عَلَى بَعْضِ الرِّجَالِ تَصِيبٌ مِمَّا كُتِبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا كُتِبْنَ وَأَسْأَلُوا اللَّهَ

مِنْ فَضْلِهِ ^(٣) إِنْ اللَّهُ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا **حَدَّثَنَا** حَسَنُ بْنُ الرَّيْبِ حَدَّثَنَا أَبُو

الْأَخْوَصِ عَنْ عاصِمٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْلَا أَنِي

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ^(٤) لَا تَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ لَتَمَنَيْتُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ

عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ قَالَ أَتَيْتَنَا خَبَابُ بْنُ الْأَرْتِّ نَعُوذُ وَقَدِ اكْتَوَى سَبْمًا

فَقَالَ لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ ^{أشبهه} أَسْمُهُ

سَعْدُ بْنُ عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ ^(٥) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَتَمَنَّى ^(٦)

أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَرْدَادُ وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ **بَابُ** ^(٧)

قَوْلِ الرَّجُلِ ^(٨) لَوْلَا اللَّهُ مَا أَهْتَدَيْتَنَا **حَدَّثَنَا** عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا

أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ

وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَارَى ^(٩) التُّرَابُ بِيَاضَ بَطْنِهِ يَقُولُ : لَوْلَا أَنْتَ مَا أَهْتَدَيْتَنَا نَحْنُ ، وَلَا

(١) مِنْ آتَاءٍ

(٢) مَا أُوتِيَ لَفَعَلْتُ

مكذبا في بعض النسخ التي بأيدينا وفي نسخة عبد الله بن سالم لفظ هذا بمسند أوتي مضروباً عليه وكتب بهامتها ما ناضه كذا مضروب على هذا في اليونانية

(٣) إِلَى قَوْلِهِ

(٤) قَالَ لَا تَتَمَنَّوْا

(٥) مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(٦) لَا يَتَمَنَّيْنِ

(٧) لفظ باب في اليونانية مكتوب بالجرمة وعليه علامة أبي ذر وعلى رواية غيره يكون لفظ قول مرثوعاً ترجمة اه من هامش نسخة عبد الله ابن سالم

(٨) النَّبِيُّ

(٩) وَإِنَّ التُّرَابَ لَمُورٍ

بِيَاضٍ يُبْطِئُهُ

تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِّينَا ، فَأَنْزَلَ لَنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا ، إِنَّ الْأَلَى وَرُبَّمَا قَالَ الْمَلَأَ قَدَ بَعَوْنَا عَلَيْنَا
 إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ أَيْدِنَا أَيْدِنَا يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ **بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّمَنِّي لِقَاءِ** (١) الْعَدُوِّ
 وَرَوَاهُ الْأَعْرَجُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** (٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا
 مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقَيْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى
 عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ فَقَرَأَتْهُ فَإِذَا
 فِيهِ أَنَّ (٣) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوْا اللَّهُ الْعَافِيَةَ **بَابُ**
 مَا يَجُوزُ مِنَ الْأَوْ ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْمُتَلَاعِيَيْنِ
 فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ أَيْ (٤) الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ كُنْتُ رَاجِعًا أُمَّرَأَةً
 مِنْ (٥) غَيْرِ بَيْتَةٍ قَالَ لَا تِلْكَ أُمَّرَأَةٌ أُعْلَنْتُ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرٍو
 حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعِشَاءِ نَخْرَجَ عُمَرُ فَقَالَ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 رَقَدَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَانُ نَخْرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ يَقُولُ : لَوْلَا أَنَّ أُشُقُّ عَلَى أُمَّتِي ، أَوْ عَلَى
 النَّاسِ ، وَقَالَ سُفْيَانُ أَيْضًا عَلَى أُمَّتِي لَا مَرْتُهُمْ بِالصَّلَاةِ هَذِهِ السَّاعَةَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ
 عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ الصَّلَاةَ جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 رَقَدَ النِّسَاءُ وَالْوَلِدَانُ نَخْرَجَ وَهُوَ يَمْسَحُ الْمَاءَ عَنْ شِقِّهِ يَقُولُ إِنَّهُ لَلْوَقْتُ لَوْلَا أَنَّ
 أُشُقُّ عَلَى أُمَّتِي ، وَقَالَ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَطَاءٌ لَيْسَ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ ، أَمَا عَمْرٍو فَقَالَ
 رَأْسُهُ يَقْطُرُ ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ يَمْسَحُ الْمَاءَ عَنْ شِقِّهِ ، وَقَالَ عَمْرٍو لَوْلَا أَنَّ أُشُقُّ عَلَى
 أُمَّتِي ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ إِنَّهُ لَلْوَقْتُ لَوْلَا أَنَّ أُشُقُّ عَلَى أُمَّتِي ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ
 الْمُنْدَرِ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ
 النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ

(١) تَمَنَّى لِقَاءِ . التَّمَنَّى
 (٢) حَدَّثَنَا
 (٣) أَنْ . كَمَا فَتَحَ هَمْزَةً
 أَنْ فِي الْيُونَنِيَّةِ (قَوْلُهُ مِنْ
 اللَّو) سَكَنَ الْوَاوُ فِي الْفُرْعِ
 وَأَصْلُهُ وَتَقَلَّ الْقِسْطَانِ رَوَايَةٌ
 تَشْدِيدُهَا فَرَاغَهُ كَتَبَهُ
 مَصْحُوحَةٌ
 (٤) الَّتِي
 (٥) عَنْ غَيْرِ . بَغْيِيرِ

الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ أَبَاهُ رِزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَوْلَا أَنْ أَسْقَى عَلَى
 أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَالِكِ (١) **حَدَّثَنَا** عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَاصِلَ النَّبِيِّ ﷺ آخِرَ الشَّهْرِ وَوَأَصَلَ
 أَنَسٌ مِنَ النَّاسِ فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لَوْ مَدَّ بِي (٢) الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وَصَالًا يَدْعُ
 الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي * تَابَعَهُ
 سُلَيْمَانُ بْنُ مُعِينَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا
 شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ
 سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ رِزَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ، قَالُوا
 فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ أَيُّكُمْ مِثْلِي إِنِّي أَيُّتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي، فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ
 يَنْتَهُوا وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ثُمَّ رَأَوْا الْهَيْلَالَ فَقَالَ لَوْ تَأَخَّرَ لَرِذْتُكُمْ كَلِمَتِكُمْ
 لَهُمْ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ
 عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجَدْرِ أَمِنْ الْبَيْتِ هُوَ؟ قَالَ نَعَمْ، قُلْتُ
 قَمَا لَهُمْ (٣) لَمْ يَدْخُلُوهُ فِي الْبَيْتِ؟ قَالَ إِنْ قَوْمَكَ قَصُرَتْ (٤) بِهِمُ النَّفَقَةُ، قُلْتُ
 قَمَا شَأْنُ بَابِهِ مِنْ تَفْعَمَا؟ قَالَ فَعَلْ ذَلِكَ قَوْمَكَ لِيَدْخُلُوا مِنْ شَأْوَا، وَيَمْنَعُوا مِنْ شَأْوَا
 لَوْلَا (٥) أَنْ قَوْمَكَ حَدِيثٌ (٦) عَهْدُهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ
 أَنْ أُدْخِلَ الْجَدْرَ (٧) فِي الْبَيْتِ وَأَنْ النَّصِقَ بَابَهُ فِي الْأَرْضِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا
 شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزَّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ
 وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتِ وَلِدِي الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا
 وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) وقع هنا في النسخ التي
 بأيدنا تبعاً لليونانية ذكر
 متابعة سليمان بن معينة وليس
 هذا معهما بل معهما بعد
 حديث أنس الآتي عقب هذا
 قال في الفتح (تنبه) وقع
 هنا في نسخة الصغاني تابعه
 سليمان بن المغيرة عن ثابت
 عن أنس وهو خطأ والصواب
 ما وقع عند غيره من ذكر
 هذا عقب حديث أنس
 المذكور عقبه اه ثم ذكر
 عقب حديث أنس ما نصه
 ووقع هذا التحليق في رواية
 كريمة سابقاً على حديث حميد
 عن أنس فصار كأنه طريق
 أخرى معلقة لحديث لولا أن
 أسقى وهو غلط فاحش
 والصواب ثبوته هنا كما وقع
 في رواية الباقين اه

(٢) لَوْ مَدَّنِي

(٣) قَمَا بَالَهُمْ

(٤) قَصُرَتْ ضَبَطَهُ

الْقِسْطَانِي قَصُرَتْ بَفَتْحِ

الْقَافِ وَضَمِّ الصَّادِ ثُمَّ قَالَ

وَالَّذِي فِي الْيُونَانِيَّةِ بَفَتْحِ

الصَّادِ الْمَشْدُودَةِ اه

(٥) وَلَوْلَا

(٦) حَدِيثٌ عَهْدٌ

(٧) الْجِدَارُ

قَالَ لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ (١) شِعْبًا ،
لَسَأَلْتُ وَادِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا * تَابَعَهُ أَبُو النَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
فِي الشُّعْبِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلوة والصوم

وَالْفَرَائِضِ وَالْأَحْكَامِ * (٢) قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ

طَائِفَةٌ (٣) لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ . لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ،

وَأَسَى الرَّجُلُ طَائِفَةً لِقَوْلِهِ تَعَالَى : وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ، فَلَوْ اقْتَتَلَ

رَجُلَانِ (٤) دَخَلَ فِي مَعْنَى الْآيَةِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا وَكَيْفَ

بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَمْرَاءَهُ (٥) وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ فَإِنْ سَهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ رُدَّ إِلَى السَّنَةِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ حَدَّثَنَا

مَالِكٌ (٦) قَالَ أَتَيْتُمَا النَّبِيَّ ﷺ وَتَمَحْنُ شَبَابَةٌ مُتَقَارِبُونَ فَأَقْبَلْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً وَكَانَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفِيقًا فَلَمَّا ظَنَّ أَنَا قَدْ اشْتَهَيْتُمَا أَهْلَانَا (٧) أَوْ قَدْ اشْتَقْنَا سَأَلْنَا عَمَّنْ

تَرَكْنَا بَعْدَنَا فَأَخْبَرَنَا قَالَ أَرْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَامُّوهُمْ وَمُرُّوهُمْ

وَذَكَرْ أُمُورَهُمْ أَحْفَظْهَا أَوْ لَا أَحْفَظْهَا وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ

فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدَكُمْ وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْبَرَكُمْ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنِ التَّمِيمِيِّ

عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ

مِنْ سَجُورِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدِّنُ أَوْ قَالَ يُنَادِي لِيَرْجِعَ (٨) قَائِمُكُمْ وَيُنْبِئُكُمْ نَائِمُكُمْ وَلَيْسَ

الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا ، وَجَمَعَ يَحْيَى كَفَيْهِ حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا ، وَمَدَّ يَحْيَى إِصْبَعَيْهِ

السَّبَابَتَيْنِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

(١) وشعبا

(٢) وقول الله

(٣) الآية

(٤) الرجلان

(٥) أمراء

(٦) مالك بن الحويرث

(٧) أهلينا

(٨) ليرجع

أَبُو دِينَارٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ بِلَالًا يَأْتِي
 بِلَيْلٍ فَكَلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَأْتِي أَبَا مَسْكُومٍ **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ
 الظُّهْرَ حَمْسًا فَقِيلَ أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ وَمَا ذَاكَ قَالُوا صَلَّيْتَ حَمْسًا فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ
 بَعْدَ مَا سَلَّمَ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنَ اثْنَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ أَمْ نَسِيتَ فَقَالَ أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ النَّاسُ نَعَمْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى
 رَكْعَتَيْنِ آخِرَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ كَبَّرَ
 فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ ثُمَّ رَفَعَ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ يَدْنَا النَّاسُ بِقُبَاءِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ ^(١) إِذْ جَاوَهُمْ آتٍ فَقَالَ
 إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكُتُبَةَ
 فَأَسْتَقْبِلُوهَا وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَأَسْتَدَارُوا إِلَى الْكُتُبَةِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 الْمَدِينَةَ، صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ سِتَّةَ عَشَرَ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ
 يُوجَّهَ ^(٢) إِلَى الْكُتُبَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ
 فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا، فَوُجَّهْ نَحْوَ الْكُتُبَةِ وَصَلَّى مَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْعَصْرِ ثُمَّ خَرَجَ
 فَرَأَى عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ قَدْ وُجَّهَ
 إِلَى الْكُتُبَةِ فَأَنْحَرُوا وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ **حَدَّثَنَا** ^(٣) يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ
 حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ كُنْتُ أَسْتَقِي أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَأَبِي بَنِي كَنْبِ

- (١) فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ
 (٢) أَنْ يُوجَّهَ. فَتَحَ جِيبِ
 يُوَجِّهُ مِنَ الْفِرْعِ وَلَمْ
 يَضْبُطْهَا فِي الْيُونَنِيَّةِ
 (٣) حَدَّثَنَا

شرايا من فضيخ وهو تمر نجاءهم أت فقال إن الخمر قد حرمت فقال أبو طلحة
 يا أنس قم إلى هذه الجرار فأكسرها ، قال أنس فقامت إلى مهراس لنا فصربتها
 بأسفله حتى أنكسرت **حدثنا سليمان بن حرب** حدثنا شعبة عن أبي إسحق
 عن صفة عن حذيفة أن النبي ﷺ قال لأهل نجران لا بعثن إليكم رجلا أميناً
 حق أمين ، فاستشرف لها أصحاب النبي ﷺ فبعث أبا عبيدة **حدثنا سليمان بن**
حرب حدثنا شعبة عن خالد عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال النبي ﷺ
 لكل أمة أمين وأمير وهذه الأمة أبو عبيدة **حدثنا سليمان بن حرب** حدثنا
 حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن عبيد بن حنين عن ابن عباس عن عمر رضي
 الله عنهم قال وكان رجل من الأنصار إذا غاب عن رسول الله ﷺ وشهدته
 أتته بما يكون من رسول الله ﷺ وإذا غبت عن رسول الله ﷺ وشهدته^(١) أتاني
 بما يكون من رسول الله ﷺ **حدثنا محمد بن بشر** حدثنا غندر حدثنا شعبة
 عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه أن النبي
 ﷺ بعث جيشاً وأمر عليهم رجلاً فأوقد^(٢) نارا وقال^(٣) ادخلوها فأرادوا أن
 يدخلوها وقال آخرون إنما فرزنا منها فذكروا للنبي ﷺ فقال للذين أرادوا أن
 يدخلوها لو دخلوها لم يزلوا فيها إلى يوم القيامة ، وقال للآخرين لا طاعة في
 معصية^(٤) إنما الطاعة في المعروف **حدثنا زهير بن حرب** حدثنا يعقوب بن
 إبراهيم حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب أن عبيد الله بن عبد الله أخبره أن
 أبا هريرة وزيد بن خالد أخبراه أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ **حدثنا أبو**
اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
 أن أبا هريرة قال بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ قام رجل من الأعراب فقال

- (١) وشهدته
- (٢) فأوقدوا
- (٣) فقال
- (٤) في المعصية

يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْضِ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَامَ اللَّهُ فَصَمَهُ فَقَالَ صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْضِ لَهُ
 بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَذِّنْ لِي فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ قُلْ فَقَالَ إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا
 وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ فَزَنَى بِأَمْرَاتِهِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلِيَّ ابْنَ الرَّجَمِ فَأَقْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ
 مِنَ النِّعَمِ وَوَلِيدَةٍ ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلِيَّ امْرَأَتِهِ الرَّجَمِ وَأَنَّ عَلِيَّ
 ابْنَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ
 أَمَا الْوَلِيدَةُ وَالنِّعَمُ فَرُدُّوهَا ، وَأَمَّا ابْنُكَ فَعَلَيْهِ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ ، وَأَمَّا أَنْتَ
 يَا أَيُّسُ لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمٍ فَأَعْدُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَأَرْجُمْهَا ، فَعَدَا عَلَيْهَا
 أَيُّسٌ فَأَعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا **بَابُ** بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ الزُّبَيْرَ طَلِيعَةً وَحَدَّهُ حَرَشًا
 عَلِيُّ بْنُ ^(١) عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ نَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَأَتَدَبَ الزُّبَيْرُ ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَأَتَدَبَ الزُّبَيْرُ
 ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَأَتَدَبَ الزُّبَيْرُ ^(٢) فَقَالَ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ الزُّبَيْرِ ، قَالَ
 سُفْيَانُ حَفِظْتُهُ مِنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، وَقَالَ لَهُ أَيُّوبُ يَا أَبَا بَكْرٍ حَدَّثْتَهُمْ عَنْ جَابِرٍ فَإِنَّ
 الْقَوْمَ يُعْجِبُهُمْ أَنْ يُحَدِّثَهُمْ عَنْ جَابِرٍ فَقَالَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ سَمِعْتُ جَابِرًا يَقْتَابِعُ ^(٣)
 بَيْنَ ^(٤) أَحَادِيثَ سَمِعْتُ جَابِرًا قُلْتُ لِسُفْيَانَ فَإِنَّ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ يَوْمَ قَرِيظَةَ ، فَقَالَ
 كَذَا حَفِظْتُهُ ^(٥) كَمَا أَنَّكَ جَالِسٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ قَالَ سُفْيَانُ هُوَ يَوْمٌ وَاحِدٌ ، وَتَبَسَّمَ
 سُفْيَانُ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ فَإِذَا
 أُذِنَ لَهُ وَاحِدٌ جاز **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ ^(٦) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي
 عُمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَنِي بِحِفْظِ الْبَابِ بَجَاءِ رَجُلٍ
 يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ أُذِّنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ أُذِّنْ لَهُ
 وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، ثُمَّ جَاءَ عُمَانُ فَقَالَ أُذِّنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ

- (١) ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
- اللَّيْثِيِّ
- (٢) ثَلَاثًا
- (٣) فَتَنَابَعُ
- (٤) بَيْنَ أَرْبَعَةِ أَحَادِيثَ
- (٥) حَفِظْتُهُ مِنْهُ
- (٦) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ

ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمْ قَالَ جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ وَعِطَانٌ
 لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَدٌ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ فَقُلْتُ قُلْ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَطَّابِ فَأَذِنَ لِي
بَابُ مَا كَانَ يَبْعَثُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَمْرَاءِ وَالرُّسُلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ رَحِيحَةَ الْكَلْبِيِّ بِكِتَابِهِ إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى
 قَيْصَرَ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ** حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ يَدْفَعُهُ عَظِيمُ
 الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى مَرَّ بِهِ خَسْبَتُ أَنْ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ قَدَعَا
 عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمِزُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ **حَدَّثَنَا يَحْيَى** عَنْ
 زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ
 أَسْلَمَ أَذُنٌ فِي قَوْمِكَ أَوْ فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنْ مَنْ أَكَلَ فَلَيْمَ بِقِيَّةِ يَوْمِهِ
 وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلَيْصُمُ **بَابُ وَصَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَفُودِ الْعَرَبِ** أَنْ يَبْلُغُوا مَنْ
 وَرَاءَهُمْ، قَالَهُ مَالِكُ بْنُ الْحَوَيْزِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ وَحَدَّثَنِي
 إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَهْرَةَ قَالَ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُفْعِدُنِي عَلَى
 سَرِيرِهِ فَقَالَ ^(١) إِنْ وَقَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ لِمَا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ الْوَقْدُ؟ قَالُوا
 رِبِيعةُ قَالَ مَرَحَبًا بِالْوَقْدِ وَالْقَوْمِ ^(٢) غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ
 يَسْنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ فَرْنَا بِأَمْرٍ نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ وَنُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا فَسَأَلُوا
 عَنِ الْأَشْرِبَةِ فَتَهَاكُمُ عَنْ أَرْبَعٍ وَأَمْرَهُمْ بِأَرْبَعٍ أَمْرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ قَالَ هَلَنْ
 تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ

(١) قال لي
 (٢) أو القوم

لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَأَخْذُ فِيهِ صِيَامٌ (١)
 رَمَضَانَ ، وَتَوَاتُوا مِنَ الْمَغَائِمِ الْحُمْسِ ، وَنَهَاهُمْ عَنِ الدَّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ ،
 وَرَبَّمَا قَالَ الْمُقَيَّرِ قَالَ أَحْفَظُوهُنَّ وَأَبْلِغُوهُنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ **بَابُ خَبَرِ الْمَرَاةِ**
 الْوَاحِدَةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ
 الْعَنْبَرِيِّ قَالَ قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَاعَدْتُ ابْنَ عُمَرَ
 قَرِيبًا مِنْ سِتِّينَ أَوْ سَنَةٍ وَنِصْفٍ فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ (٢) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا قَالَ
 كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ سَعْدٌ فَذَهَبُوا يَا كَلُونَ مِنْ لَحْمٍ فَكَادَتْهُمْ
 امْرَأَةٌ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّهُ لَحْمٌ ضَبَّ فَأَمْسَكُوا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 كُلُوا أَوْ اطْعَمُوا فَإِنَّهُ حَلَالٌ أَوْ قَالَ لَا بَأْسَ بِهِ شَكٌّ فِيهِ وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي

(١) صِيَامُ رَمَضَانَ .
 كَذَا هُوَ بَرَفُ صِيَامٍ فِي
 جَمِيعِ النُّسخِ الْعَمْدَةِ بِيَدِنَا
 وَوَجْهُهُ ظَاهِرٌ أَهْ مَصْحُوحَهُ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

كِتَابُ الْأَعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

حَدَّثَنَا (٣) الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ وَغَيْرِهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ
 طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعُمَرَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَنَّ عَلَيْنَا تَزَلَّتْ
 هَذِهِ الْآيَةُ : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ
 لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا لَا تَحْذَرُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا فَقَالَ عُمَرُ ابْنِي لَا أَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ تَزَلَّتْ
 هَذِهِ الْآيَةُ تَزَلَّتْ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي يَوْمِ مُجْمَعَةٍ * سَمِعَ سُفْيَانُ مِنْ مِسْعَرٍ (٤) وَمِسْعَرُ
 قَيْسًا وَقَيْسٌ طَارِقًا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ
 أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ الْغَدَّ حِينَ بَايَعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ وَأَسْتَوَى
 عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَشَهَّدَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَمَا بَعْدُ فَأَخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ

(٢) رَوَى
 (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 الزُّبَيْرِ الْحَمِيدِيُّ
 (٤) مِسْعَرًا